

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٣٢٧ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ بنى سويف ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٠ قراريط (تبرع المواطنين/ حسام محمد محمود أحمد ، صالح على محمود السيد) بحوض دابر الناحية ، ناحية دشاشة - مركز سمسطا - محافظة بنى سويف ، بالمجان ، لصالح مديرية الشباب والرياضة ببنى سويف ، لإقامة مركز شباب عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ صفر سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٣٠ أكتوبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى


لما نُظِّمَتْ
الهيئة العامة للغذاء والدواء
الوطنية

مادة ٢٧


بموجب هذه المادة يتم تنظيم
الهيئة العامة للغذاء والدواء
الوطنية

لضمان سلامة المنتجات

التي تدخل في تصنيع الأدوية
والمنتجات الصيدلانية
والتأكد من جودتها وسلامتها
والتأكد من مطابقتها للمواصفات
المقررة دولياً وإقليمياً
والتأكد من سلامة المعلومات
التي تقدمها الشركات
الصيدلانية والمصنعة
للمنتجات الصيدلانية
والتأكد من سلامة
المعلومات التي تقدمها
الشركات الصيدلانية
والمصنعة للمنتجات
الصيدلانية



جاءت هذه المادة وفقاً للمادة
التي تنص على أن



تاريخ
١٠/١٢/٢٠١٨